

القوانين

قانون عدد 50 لسنة 2010 مؤرخ في 1 نوفمبر 2010 يتعلق بإقرار مؤسسة المصالح العائلي في نزاعات الحالة الشخصية (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول . تضاف إلى الفصل 32 من مجلة الأحوال الشخصية فقرتان تدرجان بعد الفقرة الثانية كما يلي :

ولقاضي الأسرة بناء على موافقة الزوجين المتنازعين، أن يستعين بمصالح عائلي، يعين من ضمن إدارات هياكل النهوض الاجتماعي للإصلاح بينهما والمساعدة على التوصل إلى حل ينهي النزاع محافظة على الترابط الأسري.

وتضبط قائمة المصالحين العائليين بقرار مشترك بين وزير العدل والوزير المكلف بالشؤون الاجتماعية.

الفصل 2 . تلغى عبارة "ويستعين بمن يراه في ذلك" الواردة بأخر الفقرة الرابعة من الفصل 32 من مجلة الأحوال الشخصية.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 1 نوفمبر 2010.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 19 أكتوبر 2010.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 أكتوبر 2010.

قانون عدد 49 لسنة 2010 مؤرخ في 1 نوفمبر 2010 يتعلق بإتمام القانون عدد 75 لسنة 1985 المؤرخ في 20 جويلية 1985 والمتعلق بالنظام المنطبق على أعوان التعاون الفني (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد . يضاف إلى القانون عدد 75 لسنة 1985 المؤرخ في 20 جويلية 1985 والمتعلق بالنظام المنطبق على أعوان التعاون الفني فصل 3 فيما يلي نصه :

الفصل 3 : يمكن أن تتولى مؤسسات خاصة استكشاف فرص توظيف بالخارج والعمل على تلبيتها والقيام بكل الأنشطة ذات العلاقة.

ويخضع القيام بهذه الأنشطة لترخيص مسبق وفق شروط وصيغ وإجراءات تضبط بأمر.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 1 نوفمبر 2010.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 19 أكتوبر 2010.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 أكتوبر 2010.